

إعلان عن تمديد فترة تلقي طلبات عروض مشاريع الجمعيات العاملة في مجال تحسين ظروف تدرّس الأطفال في وضعية إعاقة برسم سنة 2018

- في إطار أجراء خدمات صندوق دعم التماسك الاجتماعي موضوع المادة 18 من قانون المالية لسنة 2012، والمادة 25 من قانون المالية لسنة 2013، والمادة 13 مكرر من قانون المالية لسنة 2014؛
- وبناء على القانون الإطار 97.13 لحماية حقوق الأشخاص في وضعية إعاقة والنهوض بها؛
- وبناء على الاتفاقية الثلاثية للشراكة الموقعة بين وزارة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية ووزارة الاقتصاد والمالية ومؤسسة التعاون الوطني بتاريخ 30 مارس 2015 بشأن النهوض بأوضاع الأشخاص في وضعية إعاقة؛
- وتبعا لمقتضيات منشور الوزير الأول رقم 2003 / 07 بتاريخ 26 ربيع الثاني 1424 الموافق ل 27 يونيو 2003 المتعلق بالشراكة بين الدولة والجمعيات؛
- وتماشيا مع البرنامج الحكومي الذي أكد على ضرورة اعتماد طلب العروض لتمويل مشاريع الجمعيات، وإقرار معايير شفافة لانتقاء هذه المشاريع؛
- السياسة العمومية المندمجة للنهوض بحقوق الأشخاص في وضعية إعاقة
- وتفعيلا لاستراتيجية القطب الاجتماعي برسم الفترة 2017 – 2021 الرامية أساسا إلى الحد من الخصاص في المجال الاجتماعي؛

تعلم مؤسسة التعاون الوطني عن تمديد فترة تلقي طلبات تمويل مشاريع الجمعيات العاملة في مجال تحسين

ظروف تدرّس الأطفال في وضعية إعاقة ابتداء من تاريخ نشر هذا الإعلان إلى غاية

يوم الثلاثاء 31 يوليوز 2018 على الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال.

و يجب أن تندرج المشاريع المقدمة من طرف الجمعيات النشيطة في هذا المجال برسم سنة 2018 في إطار البرامج التالية (*):

- برنامج الخدمات التربوية والتأهيلية والتكوينية والعلاجات الوظيفية داخل المؤسسة المتخصصة؛
 - برنامج الخدمات التربوية والتأهيلية والتكوينية والعلاجات الوظيفية لدعم الإدماج المدرسي داخل المؤسسات التعليمية العمومية؛
 - برنامج الخدمات العلاجية الوظيفية التكميلية داخل المؤسسة المتخصصة.
- (* يتعين على الجمعيات المعنية الاطلاع على التفاصيل المتعلقة بالبرامج في مجال تحسين ظروف تدرّس الأطفال في وضعية إعاقة على المواقع الالكترونية المبينة أسفله.

ويتكون ملف طلب الدعم من طلب موجه إلى السيد مدير التعاون الوطني، مرفق بالملف القانوني الكامل للجمعية، وباقي الوثائق المنصوص عليها بالتفصيل في الدليل المسطري الخاص بتدبير خدمة "تحسين ظروف الأطفال في وضعية إعاقة"، وكذا في دفاتر التحملات الخاص بالجمعيات.

ويمكن تحميل مختلف هاته الوثائق على المواقع الالكترونية التالية:

www.ads.gov.ma أو www.entraide.ma أو www.social.gov.ma

يجب أن تودع ملفات طلبات الدعم لدى المنسقيات الجهوية أو مندوبيات التعاون الوطني بمختلف عمالات وأقاليم المملكة.

توجيهات هامة:

يتعين على الجمعيات المعنية الالتزام الدقيق بمضامين واحترام الشروط المحددة في دليل المساطر، وكذا احترام مضامين دفتر التحملات المشار إليهما أعلاه في هذا الإعلان، والتي يمكن تحميلها على المواقع الالكترونية المبينة أيضا أعلاه.

كل ملف طلب دعم غير كامل أو تم إيداعه بعد التاريخ المحدد في الإعلان يعتبر لا غيا.

الجمعيات المرشحة التي لم تقم بعد بتسوية الوضعية المالية موضوع الدعم برسم السنوات المنصرمة يعتبر لا غيا.

سيتم التوقيع على اتفاقيات الشراكة مع الجمعيات المنتقاة، يحول على إثرها الدعم سنويا.

ملحوظة: للمزيد من المعلومات يمكن للجمعيات المعنية الاتصال مباشرة بالمنسقيات الجهوية أو المندوبيات الإقليمية للتعاون الوطني أو بالإدارة المركزية للتعاون الوطني.